# دراسة حالة قانونية

## كيف قادت دراسة كاونسلو للملف الإداري إلى بناء استراتيجية انتهت بإلغاء قرار المخالفات؟

**دراسة قانونية من اعداد منصة كاونسلو**

**بإشراف المحامي والمستشار القانوني عمر رياض بغدادي**

**مؤسس كاونسلو**

www.Counselo-Legal.com

تحليل الملف •فحص الإجراءات •بناء استراتيجية الاعتراض •دعم الممثل النظامي

Omar

## نبذة عن القضية

عُرض على منصة كاونسلو ملف يتعلق بقرار صادر عن لجنة النظر في مخالفات نظام الدفاع المدني، تضمن فرض غرامة مالية قدرها 60,000 ريال على العميلة عن مخالفتين منسوبتين إليها.

تمثلت المخالفة الأولى في الإخلال باشتراطات ممارسة نشاط مقاولات أعمال تركيب وصيانة أجهزة السلامة، بينما تعلقت الثانية بعدم إلمام الجهاز الفني بالمواصفات الفنية الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني.

وعند عرض الملف على كاونسلو، لم يكن المطلوب مجرد الاعتراض على قيمة الغرامة، بل دراسة كامل مشروعية القرار الإداري، بدءًا من إجراءات الضبط والتحقيق، مرورًا بصياغة المخالفات وتسبيب القرار، وانتهاءً بتشكيل اللجنة التي أصدرت العقوبة.

ومن هنا بدأت كاونسلو بتحليل المستندات والقرار ومحضر الضبط واللوائح ذات العلاقة، ثم تحديد المركز النظامي للعميلة ووضع استراتيجية الاعتراض بالتعاون الوثيق مع ممثلها النظامي.

## أولًا :المسألة القانونية.

تمحورت الدراسة حول السؤال الرئيسي التالي:

**هل صدر قرار المخالفات وفق الإجراءات والتشكيل النظامي الصحيح، وهل استند إلى وقائع وأسباب ثابتة تكفي لتوقيع العقوبة على المدعية؟**

وتفرع عن ذلك عدد من المسائل:

هل تم تحرير محضر الضبط وفق الضوابط النظامية؟

هل تم تحديد المخالفات بصورة واضحة ومحددة؟

هل تضمن القرار أسبابًا كافية تبرر توقيع العقوبة؟

هل مُنحت المدعية فرصة كافية لتقديم دفاعها والرد على المخالفات؟

وهل كانت اللجنة التي أصدرت القرار مشكلة بالتكوين النظامي الكامل المطلوب؟

وكانت هذه المسألة الأخيرة من أهم النقاط التي استدعت تحليل تشكيل اللجنة نفسها، وليس فقط مضمون المخالفات.

## ثانيًا :القواعد والمبادئ الحاكمة.

انطلقت الدراسة من مبدأ أساسي في القضاء الإداري:

**القرار الإداري لا يكفي أن يصدر عن جهة إدارية، بل يجب أن يكون قائمًا على سبب صحيح، وصادرًا بالشكل والإجراءات التي يفرضها النظام.**

وقد أشار الحكم إلى أن القضاء الإداري يملك الرقابة على أسباب القرار الإداري من جهة وجود الوقائع التي اتخذتها الإدارة أساسًا للقرار، ومن جهة صحة التكييف النظامي لهذه الوقائع.

كما أن دعاوى إلغاء القرارات الإدارية يمكن أن تقوم على عدة عيوب، من بينها:

1- .عيب الاختصاص

2- .عيب الشكل
3- .عيب السبب
4- .مخالفة الأنظمة واللوائح
5- .الخطأ في تطبيق النظام أو تأويله
6- .إساءة استعمال السلطة

وبالنسبة لقرارات لجان مخالفات الدفاع المدني، نص النظام واللائحة على تشكيل اللجنة بعدد معين من الأعضاء، على أن يكون من بينهم عضو من ذوي التأهيل الشرعي أو النظامي.

وهذا الشرط ليس تفصيلًا شكليًا ثانويًا، وإنما يمثل جزءًا من التكوين النظامي للجهة التي تملك توقيع العقوبة.

## ثالثًا :التطبيق والتحليل والاستراتيجية

### تحليل القرار ومحضر الضبط

بدأت كاونسلو بدراسة القرار محل الاعتراض، وربطه بمحضر الضبط والإجراءات التي سبقته.

وظهر أن المخالفات الواردة في القرار صيغت بصورة عامة نسبيًا، ومن ذلك عبارة:

عدم الإلمام بالمعرفة للجهاز الفني بالمواصفات الفنية.

وهو ما استدعى طرح سؤال جوهري:

ما المقصود تحديدًا بعدم الإلمام؟

ومن هو الشخص الفني الذي ثبت عليه القصور؟

وما الوقائع التي تثبت عدم إلمامه؟

وهل يتضمن الملف دليلًا فنيًا واضحًا يثبت هذا القصور؟

كما تمت مراجعة محضر الضبط للتحقق من البيانات المتعلقة بتاريخ التفتيش ومكانه وطريقة تحريره، ومدى توافق ذلك مع متطلبات لائحة النظر في مخالفات الدفاع المدني.

### تحليل إجراءات الضبط والتحقيق

ركزت الاستراتيجية كذلك على فحص ما إذا كانت الإجراءات السابقة على إصدار العقوبة قد روعيت بصورة صحيحة.

فالمدعية تمسكت بأن اللجنة لم تمنح ممثلها مهلة كافية لإعداد جواب مفصل، وأن القرار لم يتضمن ردًا واضحًا على جميع دفوعها.

كما أثيرت ملاحظات تتعلق بتاريخ محضر التفتيش ومكان تحريره ومدى دقة المعلومات الواردة فيه.

ومن هنا لم يتم بناء الاعتراض على فكرة واحدة، وإنما على فحص متكامل لمسار القرار الإداري منذ واقعة الضبط وحتى توقيع العقوبة.

### الانتقال من مناقشة المخالفة إلى مشروعية القرار

كانت النقطة الاستراتيجية الأهم هي عدم حصر القضية في سؤال:

هل ارتكبت الشركة المخالفات أم لا؟

بل إعادة صياغة السؤال بصورة أوسع:

**هل صدر القرار الذي عاقب الشركة وفق الشكل والتكوين والإجراءات التي يفرضها النظام؟**

وهذه النقلة كانت حاسمة؛ لأن القضاء الإداري لا يراقب مضمون القرار فقط، وإنما يراقب كذلك مشروعيته من حيث الشكل والسبب والاختصاص.

### تحليل تشكيل لجنة المخالفات

عند مراجعة القرار نفسه، ظهر أن اللجنة التي أصدرت العقوبة تضمنت عضوًا من ذوي التأهيل الشرعي، إلا أن القرار أشار إلى غيابه عن حضور اللجنة عند إصدار القرار.

وهنا أصبحت القضية أمام نقطة نظامية شديدة الأهمية.

فاللائحة نصت على أن لجنة النظر في مخالفات نظام ولوائح الدفاع المدني تتكون من عدد محدد من الأعضاء، ويكون أحدهم من ذوي التأهيل الشرعي أو النظامي.

وبالتالي كان السؤال:

**هل يجوز للجنة إصدار القرار في غياب أحد الأعضاء الذين اشترط النظام وجودهم ضمن تشكيلها؟**

خلص التحليل إلى أن اكتمال التشكيل ليس مسألة تنظيمية داخلية يمكن تجاوزها، وإنما هو من الشروط المؤثرة في صحة القرار نفسه.

وهذه تحديدًا هي النقطة التي انتهت إليها المحكمة لاحقًا؛ إذ اعتبرت أن غياب العضو الشرعي يعني أن اللجنة لم تكن مكتملة التشكيل وفق ما يفرضه النظام واللائحة، مما يشكل عيبًا في الشكل..

### بناء استراتيجية الاعتراض

بناء على تحليل الملف، تم تنظيم الاستراتيجية حول عدة محاور:

1- الطعن في سلامة إجراءات الضبط.
2- مناقشة مدى وضوح المخالفات المنسوبة للمدعية.
3- التحقق من وجود دليل فعلي يثبت المخالفات.
4- مراجعة تسبيب القرار ومدى رده على دفوع المدعية.
5- تحليل تشكيل لجنة المخالفات.
6- الدفع بأن عدم اكتمال اللجنة يؤدي إلى عدم سلامة القرار من الناحية الشكلية.

وكان الهدف هو عدم الاكتفاء بدفع واحد، بل بناء منظومة اعتراض متكاملة تسمح للمحكمة بفحص القرار من جميع أركان المشروعية.

### التعاون مع الممثل النظامي للمدعي

استمر عمل كاونسلو بالتنسيق الوثيق مع ممثل المدعية خلال مراحل القضية.

وشمل ذلك مناقشة المستندات، وتحليل مذكرات الجهة الإدارية، ومراجعة محضر الضبط والقرار، وترتيب الدفوع بحسب قوتها القانونية، وتحديد أي منها يمكن أن يكون الأكثر تأثيرًا أمام المحكمة.

كما جرى التركيز على أن الدفع الأقوى قد لا يكون دائمًا إنكار الواقعة نفسها، وإنما إثبات أن القرار صدر من خلال إجراء أو تشكيل مخالف للنظام.

## رابعًا :النتيجة

بعد دراسة المحكمة للقرار ومحضر الضبط والنظام واللائحة، انتهت إلى أن اللجنة التي أصدرت قرار المخالفات لم تكن مكتملة بالتشكيل المنصوص عليه نظامًا.

فقد كان أحد أعضاء اللجنة من ذوي التأهيل الشرعي غائبًا عند إصدار القرار، رغم أن النظام واللائحة يشترطان وجود هذا النوع من التأهيل ضمن تشكيل اللجنة.

واعتبرت المحكمة أن عدم اكتمال تشكيل اللجنة يمثل:

**عيبًا في الشكل ومخالفة للأنظمة واللوائح.**

وبناءً على ذلك قضت المحكمة بـ:

**إلغاء قرار المخالفات محل الدعوى.**

وبذلك انتهت القضية بإلغاء القرار الإداري الذي فرض على العميلة غرامة قدرها 60,000 ريال.

## القيمة التي قدمتها كاونسلو

.تكشف هذه القضية عن أهمية ألا تقتصر دراسة المخالفات الإدارية على السؤال المتعلق بوقوع المخالفة من عدمه

فقد تكون المشكلة الأساسية في:

1- .طريقة ضبط المخالفة
2- .صياغة القرار
3- .نقص التسبيب
4- .عدم تمكين المخالف من الدفاع
5- .أو حتى في تشكيل الجهة التي أصدرت العقوبة نفسها

ومن خلال تحليل المستندات وتفكيك القرار وتحديد نقاط المشروعية الإدارية، تم بناء استراتيجية متكاملة بالتعاون مع الممثل النظامي للمدعية، انتهت إلى النتيجة القضائية المتمثلة في إلغاء القرار.

## الخلاصة

.بدأ الملف كاعتراض على قرار مخالفات وغرامة مالية

:لكن التحليل القانوني أعاد صياغة القضية من جديد

ليست المسألة فقط :هل حدثت المخالفة؟
بل أيضًا :هل صدر القرار الذي عاقب عليها وفق النظام؟

ومن خلال هذا المنهج، تم الانتقال من مناقشة الوقائع إلى اختبار مشروعية القرار من حيث الشكل والسبب والإجراءات.

وانتهت المحكمة إلى أن الخلل في تشكيل اللجنة كان كافيًا لإسقاط القرار بالكامل.

وهذه القضية تعكس منهجية كاونسلو في القضايا الإدارية:

**تحليل القرار •فحص الإجراءات •تحديد أوجه عدم المشروعية •بناء استراتيجية الاعتراض •دعم الممثل النظامي حتى صدور الحكم**